[illegible]

وقلب الاعراب لفهم المعنى ثم قال والمذهب الثاني انه لا يجوز
الا لمجرد الضرورة المذهب الثالث انه لا يجوز الا للضرورة
وتضمين الكلام معنى يصح معه القلب ثم قال والذي صححه
اصحابنا انه لا يجوز في الكلام ولا يجوز في الشعر الا في حال
الاضطرار ثم حكى كلاما عن البسيط قال في اخره وقد يجوز رفعهما
معا ونصبهما معا لفهم المعنى وانشد [illegible] الخ انتهى ويمكن
منع ذلك ودعوى ان الفاعل هو المنصوب وان المفعول
هو المرفوع كما هو المتبادر من قول المستهيل وربما رفع
مفعول به ونصب فاعل لامن اللبس انتهى فيسمى الذي نصب
فاعلا والذي رفع مفعولا ومن قول ابن هشام في شرح [illegible]
بانت سعاد نصب الفاعل ورفع المفعول وفي الاعراب
المفعول وعكسه وذلك عند امن اللبس كقولهم خرق
الثوب المسمار وكسر الزجاج الحجر وقال قد بلغت
نجران او بلغت سواتهم هجر وسمع ايضا نصبهما كقوله
قد سالم الحيات منه القدما في رواية من نصب الحيات
وقيل القدما تثنية حذفت نونه للضرورة وكقوله
هما خطتا اما اسار ومنة فيمن رواه برفع اسار ومنة
وسمع ايضا رفعهما كقوله
ان من صاد عقعقا لمشوم كيف من صاد عقعقان وبوم
ويؤيد عندي بل يعينه ما جاء من رفعهما ونصبهما
فانه لا يمكن في رفعهما دعوى ان كلا فاعل لانهم اجمعوا
على ان الفاعل لا يتعدد ولا في نصبهما دعوى ان كلا مفعول
لانه يلزم منه ان لنا فعلا يعمل النصب دون الرفع وان
المفعول يتعدد في غيرها بتعدد مفعوله وعلى هذا يكون
اعتبار الرفع في الفاعل والنصب في المفعول

للغايب

للغائب اولحسن الملابس وقد اورد الشاطبي على اعتبار
الرفع في الفاعل امورا قال ومنها ان النحويين يقولون
اذا كان معنى الكلام يميز بين الفاعل والمفعول جاز في الشعر
كثيرا ان ينصب الفاعل ويرفع المفعول وجاز في الكلام قليلا
ومن ذلك في قراءة عبد الله فتلقى ادم من ربه كلمات بنصب
ادم ورفع كلمات وقالوا خرق الثوب المسمار وكسر
الزجاج الحجر الى ان قال وقد جعل ابن الطراوة هذا قياسا
مطردا فاجاز نصب الفاعل ورفع المفعول اذا فهم المعنى
نحو اكل الخبز زيدا وركب الفرس عمرا وما اشبه ذلك
فاذا ما التزمه الناظم في رفع الفاعل غير لازم فانظر
ما نقله عن النحويين وابن الطراوة فانه يوافق ان
المرفوع في ذلك مفعول وان المنصوب فاعل وان
اجاب عنه بما حاصله ان المرفوع هو الفاعل وان المنصوب
هو المفعول فالظاهر ان ما جر لفظا بواحد مما ذكر
يسمى فاعلا مرفوعا ويؤيده بل يعينه انه يقضى على
محله بالرفع حتى يجوز في تابعه الجر والرفع قال
الاشموني وقد يجر اي الفاعل لفظا باضافة المصدر
او اسمه او من او الباء الزائدتين ويقضى حينئذ بالرفع
على محله حتى يجوز في تابعه الجر حملا على اللفظ والرفع
حملا على المحل نحو ما جاءني من رجل كريم وكريم وما جاء
من رجل ولا امراة فان كان المعطوف معرفة تعين
رفعه نحو ما جاءني من عبد ولا زيد لان شرط جر
الفاعل بمن ان يكون نكرة بعد نفي وشبهه انتهى
باختصار بعض الامثلة والمفعول
الذي لم يسم فاعله اي لم يذكر فاعله